

# المجلس 2 من شرح (نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر) | برنامج مهمات العلم 4341 | الشيخ صالح العصيمي

صالح العصيمي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته الحمد لله الذي صير الدين مراتب ودرجات وجعل للعلم به اصولا ومهمات واشهد ان لا اله الا الله  
حقا واشهد ان محمدا عبده ورسوله صدقا - [00:00:00](#)

اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك حميد مجيد. اللهم بارك على محمد وعلى آل  
محمد كما باركت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك حميد مجيد - [00:00:29](#)

اما بعد فحدثني جماعة من الشيوخ وهو اول حديث سمعته منهم باسناد كل الى سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار انا بي قابوس  
مولى عبدالله بن عمرو عن عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - [00:00:45](#)

الراحمون يرحمهم الرحمن ارحموا من في الارض يرحمكم من في السماء ومن اكل الرحمة رحمة المعلمين بالمتعلمين في تلقيهم  
احكام الدين وترقيتهم في منازل اليقين ومن طرائق رحمتهم ايقافهم على مهمات العلم باقراء اصول المتون - [00:01:05](#)

وتبين مقاصدها الكلية ومعانيها الاجمالية ليستفتح بذلك المبتدئون تلقيهم ويجد فيه المتوسطون ما يذكرهم فيطلع منه المنتهون الى  
تحقيق مسائل العلم وهذا شرح وهذا المجلس الثاني في شرح الكتاب الثالث عشر - [00:01:28](#)

من برنامج مهمات العلم في سنته الرابعة اربع وثلاثين بعد اربعمئة والالف وهو كتاب نخبة الفكر في مصطلح اهل الاثر للحافظ احمد  
ابن علي ابن حجر العسقلاني المتوفى سنة اثنتين وخمسين وثمانمئة. وقد جاء بنا البيان - [00:01:54](#)

الى ذكر ان السقط باعتبار جلاء السقط من السند وخفائه ينقسم الى قسمين احدهما ان المردود باعتبار جلاء السخط وخفائه ينقسم  
الى قسمين احدهما المردود لسقط جلي المردود لسقط جلي. اي واضح - [00:02:16](#)

ويدرك بعدم التلاقي بين الراوي ومن روى عنه ومن ثم احتيج الى تاريخ المواليذ والوفيات والرحلات وغيرها وهذا القسم ليس له  
اسم خاص بجريانه في انواع السابقة فتطلق عليه اسمائها من تعليق او انقطاع - [00:02:44](#)

او عضل او ارسال ذكره اللقاني في قضاء الوتر والآخر المردود لسقط خفي لا يدركه الا الحذاق من اهل الفن وهو  
ما كان السقط فيه بين اول السند واخره خفيا - [00:03:08](#)

ما كان السقط فيه بين اول السند واخره خفيا بصيغة تحتمل اللقي بصيغة تحتمل اللقي كعن وقال على ما ذكره المصنف وكنا  
المصنف بالقي عن السماع وكلنا ان نصنف عن الرقي بالسماع. صرح به تلميذه السخاوي - [00:03:32](#)

في فتح المغيث وهو الموافق لتعبير المصنف في الافصاح فمقصوده بصيغة تحتمل السماع فمقصوده بصيغة تحتمل السماع وقيل  
الاولى ان يقال بصيغة تحتمل وقوع السمع بصيغة تحتمل وقوع السماع وهو اصح - [00:04:01](#)

لان اللقاء معتبر في المدلس لان اللقاء معتبر في المدلس كما صرح به المصنف في الشرح فقد فرغ من لقائه بشيخه وسماعه منه فلم  
يبقى الا احتمال وقوع السماع فيما دنس - [00:04:30](#)

فيه فالاكمل ان يقال بصيغة تحتمل وقوع السماع وهذا القسم نوعان الاول المدلس فهو وفق عبارة المصنف حديث رجل عن من لقيه  
ما لم يسمع منه بصيغة تحتمل اللقي كعن وقال - [00:04:51](#)

حديث رجل عن من لقيه ما لم يسمع منه حديث رجل عن من لقيه ما لم يسمع منه بصيغة تحتمل اللقي كعن وقال وبعبارة اوضح توافق

ما سبق تحقيقه في مراد ابن لقي فالحديث المدلس - [00:05:17](#)

هو حديث راو عن من سمع منه ما لم يسمعه حديث راو عن من سمع منه ما لم يسمعه بصيغة تحتل وقوع السماع بصيغة تحتل

وقوع السماع كعن وقال واسم الحديث المدلس - [00:05:43](#)

مخصوص عندهم بالسقط على الصورة المذكورة فاذا ذكروا حديثا مدلسا قصدوا هذه الصورة واسم الحديث المدلس مخصوص

عندهم بالسورة المذكورة فاذا ذكروا حديثا مدلسا قصدوا هذه السورة اما التدليس فانه له معنى اوسع - [00:06:06](#)

فان له معنى اوسع يريدون به اخفاء عيب في الرواية على وجه يوهم ان لا عيب فيها اخفاء عيب في الرواية يوهم على وجه

يوهم اللاب فيهما كما يفهم - [00:06:32](#)

من مختصر الجرجان المسمى بالديباج وشرح ملا محمد حنفي التبريزي عليه ويدل عليه تصرف ارباب الفن فيه فالتدليس اوسع

موردا من الحديث المدلس فالحديث المدلس اذا اطلقوه ارادوا به معنا خاصا هو الذي ذكرنا اولاً - [00:06:55](#)

واما اسم التدليس فهو اعم فمثلا تدليس الشيوخ بتكنيثهم او غير ذلك يقال له تدريس ولا يقال له حديث مدلس ولا يقال له حديث

مدلس والحديث المدلس وحديث راو عن من سمع منه ما لم يسمع منه بصيغة - [00:07:23](#)

تحتل وقوع السماع فيكون فردا من اسم التدليس الواسع واسم التدليس الواسع عز من بينه على وجهه الا على الوجه الذي ذكرته

لك مستفادا من مختصر الجرجان مسمى بالديباجي وشرح ملا حنفي التبريز عليه. انه اخفاء - [00:07:51](#)

عيب في الرواية على وجه يوهم ان لا عيب فيها والثاني المرسل او الثاني المرسل الخفي وهو وفق عبارة المصنف حديث معاصر لم

يلق من حدث عنه بصيغة تحتل اللقي - [00:08:18](#)

حديث معاصر لم يلق من حدث عنه بصيغة تحتل اللقي كعن وقال وبعبارة اوضح توافق ما سبق تحقيقه في المراد بالقي فالحديث

المرسل ارسالا خفيا هو حديث راو عن من عاصره - [00:08:40](#)

حديث راو عن من عاصره ولم يثبت لقاؤه به ولم يثبت لقاؤه به بصيغة تحتل وقوع السماع بصيغة تحتل وقوع السماع كعن وقال

فيجتمع المرسل والمدلس فيجتمع المدلس والمرسل الخفي في امرين - [00:09:01](#)

الاول ان الراوي فيهما لم يسمع ما حدث به عن من روى عنه ان الراوي فيهما لم يسمع ما حدث به عن من روى عنه والثاني ان تحديثه

يكون بصيغة تحتل وقوع السماع - [00:09:27](#)

ان تحديثه يكون بصيغة تحتل وقوع السماع والفارق بينهما هو ثبوت اللقاء والسماع والفارق بينهما هو ثبوت اللقاء والسماع طراوي

المدلس له لقاء وسماع عن من روى عنه في غير ما جلسه - [00:09:48](#)

فراوي المدلس له لقاء وسماع عن من روى عنه في غير ما دلسه واما راوي الموصول الخفي فلا يعرف له لقاء ولا سماع واما راوي

المرسل الخفي فلا يعرف له لقاء ولا سماع عن من روى عنه - [00:10:11](#)

بل معاصرة فحسب بل معاصرة فحسب افاده المصنف في الافصاح افاده المصنف في الافصاح. نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله

ثم الطعن اما ان يكون لكذب الراوي او تهمته بذلك او تهمته - [00:10:32](#)

اود احسن الله اليكم او تهمته بذلك كهمزة عشان تحفظونها تهمه لهمزة دائما الحفظ النظير هذا يعين خاصة في لسان العرب فمثلا

كلمة بشارة بالكسر والذي يقابلها ايش نداوة بالكسر ايضا فتحفظها بمقابلها - [00:10:54](#)

نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله او تهمته بذلك او فحش غلطه او غفلته او فسقه او وهمه او مخالفته او جهالته او بدعته او سوء

حفظه فالاول الموضوع والثاني المتروك والثالث المنكر على رأي وكل الرابع والخامس ثم الوهم ثم الوهم ان اطلع عليه بالقال -

[00:11:22](#)

ثم الوهم ان اطلع عليه من الوهم كن طيب ثم ثم الوهم ان اطلع عليه بالقرائن وجمع الطرق فالمعلل. ثم المخالفة ان كانت في تغيير

السياق فمدرج الاسناد او بدمج موقوف بمرفوع - [00:11:42](#)

رجل متن او بتقديم او تأخير فالمقلوب او بزيادة راو فالمزيد في متصل الاسانيد او بابداله ولا مرجح فالمضطرب وقد يقع الابدال

عمدا وقد يقع الابدال عمدا امتحانا او بتغيير حروف مع بقاء السياق فالمصحف هو المحرف - 00:12:02

ولا يجوز تعمد تغيير المثل بالنقص والمراد الا لعالم بما يحيل المعاني. فان خفي المعنى احتيج الى شرح الغريب وبيان المشكل ثم الجهالة وسببها ان الراوي قد تكثر نعوته فيذكر بغير ما اشتهر به لغرض وصنفوا فيه الموضح وقد يكون مقلا فلا يكثر الاخذ عنه. وفيه

الوحدان او لا يسمى اختصار ما فيه المبهات - 00:12:20

لا يقبل المبهم ولو اُبهم بلفظ التعديل على الاصح. فان سمي وانفرد واحد عنه فمجهول العين او اثنان فصاعدا ولم يوثق فمجهول الحال وهو المستور ثم البدعة اما بمكفر او بمفسق فالاول لا يقبل صاحبها فالاول لا يقبل صاحبها الجمهور. والثاني يقبل من لم يكن داعية في الاصح الا ان روى ما - 00:12:45

يقوي بدعته فيرد على المختار وبه صرح الجزء الجزئاني وشيخ جوسجانه. الجوزي الجوز جاءني شيخ النسائي احسن الله اليكم ثم سوء الحفظ ان كان لازما فالشاد على رأي او طارئ فالمختلط ومتى توبع سيء الحفظ بمعتبر وكل المستور والمرسل والمدلس صار حديثهم حسنا - 00:13:05

لذاته بل بالمجموع ذكر المصنف رحمه الله في الجملة السابقة اسباب الرد لسقط وانواعه وانواعه واتبعه هنا باسباب الطعن في الراوي الموجبة رد الحديث ليستوفي انواع الحديث المردود وعدة اسباب الطعن عشرة. وعدة اسباب الرد لطعن عشرة - 00:13:26

الاول كذب الراوي ويسمى حديثه موضوعا وحده الحديث الكذب المختلق المصنوع الحديث الكذب المختلق المصنوع عن النبي صلى الله عليه وسلم وغيره على النبي صلى الله عليه وسلم وغيره وفى البيهقيونية - 00:13:54

والكذب المختلق المصنوع على النبي فذلك الموضوع وقال منشدكم في اصلاحها والكذب المختلق الموضوع المصنوع على النبي او غيره الموضوع ليعم جميع الافراد وزيادة غيره جيء بها لتحقيق شمول المعنى - 00:14:20

فان الكذب على النبي صلى الله عليه وسلم او الصحابي او التابعي كله يجعل خبر راويه موضوعا والثاني تهمة الراوي بالكذب ويسمى حديثه متروكا وحده الحديث الذي يرويه متهم بالكذب - 00:14:44

الحديث الذي يرويه متهم بالكذب ومن ذخائر نزهة النظر بيان حقيقة الراوي المتهم بالكذب وانه من اتصف باحد وصفين احدهما ان يظهر كذبه في حديث الناس دون حديث النبي صلى الله عليه وسلم - 00:15:07

ان يظهر كذبه في حديث الناس دون حديث النبي صلى الله عليه وسلم والآخر الا يروى ذلك الحديث الذي حدث به الا من جهته الا يروى ذلك الحديث الذي حدث به الا من جهته ويكون مخالفا قواعد الشرع - 00:15:33

في هذا التعريف وهي ما ذكره في البيقونية بقوله متروكه مواحد بهم فرد - 00:15:58

واجمعوا لضعفه فهو كـرد متروكه ما واحد بهم فرد واجمعوا لضعفه فهو كـرد ويوجد في الازهار ما لا يوجد في البحار فيكون المتروك على ما في البيقونية الحديث الذي انفرد بروايته راو - 00:16:22

مجمع على ضعفه الحديث الذي انفرد بروايته راو مجمع على ضعفه فيسمى حديثه ايضاً متروكاً فاذا جمعنا هذا الى ذاك صار الحديث المتروك هو الحديث الذي يغويه متهم بالكذب او انفرد بروايته راو مجمع على ضعفه - 00:16:45

هو الحديث الذي يرويه راو متهم بالكذب او انفرد بروايته راو مجمع على ضعفه والثالث فحش غلط الراوي تحشو غلط الراوي ويسمى حديثه منكرا في قول بعض اهل العلم وحده الحديث الذي يرويه فاحش الغلط - 00:17:13

الحديث الذي يرويه فاحش الغلط والغلط هو الخطأ وفحشه كثرته ويوصف الراوي بكثرة ويوصف الراوي بفحش الغلط اذا كان خطأه في الرواية اكثر من صوابه اذا كان خطأه في الرواية اكثر من صوابه - 00:17:40

او هما متساويان او هما متساويان حقه ملا عن قارئ واما وقوع الغلط فان الانسان لا ينفك عنه. ولا يوجب ولا توجب قلته رد حديث الراوي وانما الذي يقدر هو فحشه - 00:18:06

بأن يكون خطؤه أكثر من صوابه أو هما متساويان فالرابع غفلة الراوي ويسمى حديثه منكرا في قول بعض أهل العلم وحده الحديث

الذي يرويه كثير الغفلة الحديث الذي يرويه كثير الغفلة - [00:18:29](#)

والغفلة سهو يعتري الانسان فيغيب عنه مراده ولا يتذكره سهو يعتلي الانسان فيغيب عنه مراده ولا يتذكره ولا بد من تقييدها بالفحش اي الكثرة لان الغفلة اليسيرة جبلة ادمية لا ينفك الانسان عنها - [00:18:54](#)

فلا توجب الطعن بل موجب الطعن فحش غفلته فيكون قول المصنف او غفلته معطوفا على قوله غلظه. لا على قوله فحش ويدل على تحقيق هذا المعنى قول المصنف في نزهة النظر - [00:19:19](#)

او كثرت غفلته فهو مفسر لابهام العطف وما ذكرته لك استظهره مولا علي قارئ رحمه الله بمصطلحات اهل الاثر على شرح نخبة الفكر ان الغفلة القاذحة هي الغفلة الفاحشة والخامس فسق الراوي - [00:19:40](#)

ويسمى حديثه منكرا في قول بعض اهل العلم وحده الحديث الذي يرويه فاسق الحديث الذي يرويه فاسق والمراد بالفاسق والمراد بالفاسق والمراد بالفاسق

بالفسق فعل الكبائر والمراد بالفسق فعل الكبائر وفي التنزيل اية جمعت - [00:20:05](#)

مراتب الذنوب وهي قوله تعالى وكره اليكم الكفر والفسوق والعصيان فانتمظمت فيها انواع الذنوب الثلاثة فاولها الذنوب المكفرة واشير اليها بقوله تعالى الكفر وثانيها الذنوب العظيمة التي ليست بمكفرة وهي الكبائر - [00:20:31](#)

واشير اليها بقوله تعالى والفسوق وثالثها الذنوب التي ليست بمكفرة ولا عظيمة وهي الصغائر واشير اليها بقوله تعالى العصيان والفسوق مخصوص بالنوع الثاني وهو الكبيرة وقد يطلق في الشرع على ما يعم الكفر - [00:21:01](#)

وقد يطلق اي الفسق في الشرع على ما يعم الكفر لكنه في الاصطلاح يختص بالكبائر ولهذا فان اهل السنة يسمون فاعل الكبيرة الفاسق الملي الفاسق الملي اي المتصفة بالفسط مع بقاءه مسلما - [00:21:26](#)

والكبيرة شرعا ايش ها ياسر ما نهى عنه على وجه التعظيم ما نهى عنه على وجه التعظيم طيب لو قال قائل ها يا وائل ما نهى عنه على وجه التعظيم لا يصل الى الكفر. لكن في الشرع الكبيرة يندرج فيها الكفر - [00:21:49](#)

المقصود ما نهى عنه على وجه التعظيم فان قال قائل هو كل ذنب توعده عليه باش بعذاب او حد او لعن او نفي الايمان او دخول النار او ها تحريم الجنة عليه - [00:22:23](#)

او براءة النبي صلى الله عليه وسلم هذا التعريف يرجع الى ما ذكرنا من انه تعديد للأفراد والذي ينبغي هو ملاحظة الوصف الذي جمع هذه الافراد لان هذا هو الذي يوصل الى تمييز الحقيقة عن غيرها - [00:22:55](#)

فان القرائن التي تدل على كون الذنب كبيرة تبلغ نحو الثلاثين مما ذكرتم وغيره مما جاء في الدلائل الشرعية وانما جرى ذكره في كلام اهل العلم تقريبا للفهم اما التحقيق للمقام فالكبيرة ما نهى عنه على وجه - [00:23:17](#)

التعظيم قال الله تعالى ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه فقلعه مكبرا. اي معظما. فتكون الكبيرة ما نهى عنه على وجه التعظيم وعلى ما تقدم يكون المنكر هو الحديث الذي يرويه من فحش غلظه - [00:23:43](#)

او كثرت غفلته او ظهر فسقه هو الحديث الذي يرويه من فحش غلظه او كثرت غفلته او ظهر فسقه فيعم حديث هؤلاء جميعا وتقدم له اولا معنى اخر مع قيد - [00:24:09](#)

المخالفة السادس وهم الراوي والوهم هنا هو الغلط وزنا ومعنى حتى تحفظوها الوهم كالغلط وزنا ومعنى اي في وزنه يكون فعل بتحريك الفاء والعين وهم كغلط وهو هو في المعنى - [00:24:30](#)

ومعناه ان يروي الحديث على سبيل التوهم ان يروي الحديث على سبيل التوهم اي الغلط الناشئ عن سهو فلا حقيقة له في نفس الامر والوهم نوعان احدهما وهم ظاهر لا يحتاج الى القرائن - [00:24:53](#)

وجمع الطرق للاطلاع عليه وهم ظاهر لا يحتاج الى القرائن وجمع الطرق للاطلاع عليه وهو الذي عناه المصنف بقوله او فحش غلظه او او فحش غلظه او غفلته. والذي عناه المصنف بقوله او فحش غلظه او غفلته - [00:25:16](#)

والثاني وهم خفي وهو ما يحتاج الى القرائن وجمع الطرق للاطلاع عليه وهو ما يحتاج الى القرائن وجمع الطرق للاطلاع عليه ويسمى الحديث المتعلق بهذا النوع معللا فيكون الحديث المعلل - [00:25:37](#)

الحديث الذي اطلع على وهم راويه بالقرائن وجمع الطرق الحديث الذي اطلع على وهم راويه بالقرائن وجمع الطرق والاختصاصه بالخفاء خصه المصنف بسبب الوهم مع كون الوهم اعم فيراد به الغلط مطلقا - [00:25:59](#)

والسابع مخالفة الراوي غيره مخالفة الراوي غيره وهي ستة انواع اولها مخالفة بتغيير سياق الاسناد مخالفة لتغيير سياق الاسناد ويسمى الحديث المتصف بها مدرج الاسناد ويسمى الحديث المتصف بها مدرج الاسناد وثانيها مخالفة - [00:26:23](#)

بدمج موقوف بمرفوع ويسمى الحديث المتصف بها مدرج المتن وثالثها مخالفة بتقديم او تأخير مخالفة لتقديم او تأخير ويسمى الحديث المتصف بها المقلوب ورابعها مخالفة بزيادة راو ويسمى الحديث المتصف بها - [00:26:53](#)

المزيد في متصل الاسانيد وخامسها مخالفة بابدال راو ولا مرجح مخالفة بابدال راو ولا مرجح ويسمى الحديث المتصف بها المضطرب وسادسها مخالفة بتغيير حروف مع بقاء السياق مخالفة بتغيير حروف مع بقاء السياق - [00:27:21](#)

ويسمى الحديث المتصف بها المصحف والمحرف وعلى ما ذكره المصنف تعرف هذه الانواع فيقال الحديث المدرج هو الحديث الذي خالف فيه الراوي غيره والحديث الذي خالف فيه الراوي غيره بتغيير سياق الاسناد او دمج موقوف بمرفوع - [00:27:49](#)

الذي خالف فيه راو غيره بتغيير السياق الاسناد او دمج موقوف بمرفوع وبعبارة اوضح هو الحديث الذي ادخل فيه ما ليس من لفظه هو الحديث الذي ادخل فيه ما ليس من لفظه - [00:28:19](#)

ولا نقول ما ليس من متنه لماذا لئلا ينحصر في مدرج المتن اما اذا قلنا من لفظه شمل هذا وهذا فان الخبر كما تقدم مؤلف من شيئين احدهما اسناد سند والاخر متن - [00:28:40](#)

والمقلوب هو الحديث الذي خالف فيه الراوي غيره بتقديم او تأخير والحديث الذي خالف فيه الراوي غيره بتقديم او تأخير والصحيح انه الحديث الذي وقع فيه الابدال الحديث الذي وقع فيه الابدال لشموله التقديم والتأخير وغيرهما - [00:29:00](#)

لشموله التقديم والتأخير وغيرهما والمزيد في متصل الاسانيد هو الحديث الذي خالف فيه الراوي غيره بزيادة راو في اثناء الاسناد هو الحديث الذي خالف فيه الراوي غيره بزيادة راو في الاسناد - [00:29:26](#)

ومن لم يزدها اتقن ممن زادها ومن لم يزدها اتقن ممن زادها فيكون الزائد ادخل راويا في اسناد متصل فيكون الزائد ادخل اسناد راويا في اسناد متصل وشرطه ان يقع التصريح بالسماع في موضع الزيادة - [00:29:48](#)

وشرطه ان يقع التصريح بالسماع في موضع الزيادة من الراوي الاتقن والا فمتى كان معنعنا فربما ترجح للزيادة او صح الوجهان مع اما اذا كان معنعنا فربما ترجح للزيادة او صح الوجهان مع - [00:30:12](#)

والمضطرب هو الحديث الذي خالف فيه الراوي غيره بابدال راو ولا مرجح والحديث الذي خالف فيه الراوي غيره بابدال راو ولا مرجح والصحيح انه الحديث الذي روي على وجوه مختلفة متساوية - [00:30:37](#)

الحديث الذي روي على وجوه مختلفة متساوية ولم يمكن الجمع بينها ولا ترجيح احدها ولم يمكن الجمع بينها ولا ترجح احدها والمصحف والمحرف هو الحديث الذي خالف فيه الراوي غيره - [00:30:59](#)

والحديث الذي خالف فيه الراوي غيره بتغيير حروف مع بقاء السياق بتغيير حروف مع بقاء السياق وبين المصنف في نزهة النظر الفرق بينهما بان التغيير ان كان بالنسبة الى النقط - [00:31:21](#)

فالحديث المقترن به هو المصحف ان التغيير اذا كان بالنسبة الى النقط فالحديث المقترن به هو المصحف وان كان بالنسبة الى الشكل اي الحركات فالحديث المقترن بها هو المحرف وهو اصطلاح يشبه ان يكون خاصا به - [00:31:41](#)

وهو اصطلاح يشبه ان يكون خاصا به. فالاصطلاح الشائع عند المحدثين التسوية بينهما فالاصطلاح الشائع عند المحدثين التسوية بينهما وهذا التغيير يكون في النطق او الرسم يعني الكتابة وهذا التغيير يكون في النطق او الرسم يعني الكتابة - [00:32:06](#)

او المعنى ولاجلي هذا ذكر المصنف رواية الحديث بالمعنى بعد هذا لكونها تغييرا فقال ولا يجوز التعمد تغيير المتن الى اخره وهذه الجملة ذكر فيها المصنف مسألتين شريفتين اولاهما تعريف رواية الحديث بالمعنى - [00:32:33](#)

ويستفاد مما ذكره انها تغيير تغيير متن الحديث بالنقص والمرادف تغيير متن الحديث بالنقص والمرادف تغيير متن الحديث بالنقص

يكون بترك بعض الالفاظ وتغييره بالمرادف يكون بان يعبر عنه بلفظ اخر يؤدي معناه - [00:32:56](#)

يكون بان يعبر عنه بلفظ اخر يؤدي معناه وكما تقع رواية الحديث بالمعنى في متنه فانها تقع في السند ومنها قولهم بعد سياق حديث بسنده قبل حديث اخر وبه اي بالسند المتقدم - [00:33:26](#)

فان هذا رواية للسند في المعنى فتجد البخاري تارة يقول في حديث من الاحاديث حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري عن سالم عن ابن عمر ثم يقول وبه بعد ان يسوق متن. ثم يقول وبه ثم يذكر متنا اخر - [00:33:48](#)

وبه هذه ما معناها يعني الاسناد السابق حدثنا فلان قال حدثنا فلان هذا رواية بالمعنى في السند ولعل المصنف لم يذكر رواية الاسناد بالمعنى مع وقوعه فيه لأمور ثلاثة احدها ندرة ذلك - [00:34:11](#)

ندرة ذلك وثانيها عدم تأكيده عدم تأثيره وثالثها ان ذكر رواية المتن بالمعنى مقصودها صيانة كلام النبي صلى الله عليه وسلم ان ذكر رواية المتن بالمعنى مقصودها صيانة كلام النبي صلى الله عليه وسلم - [00:34:33](#)

من اجنبي عنه ولا تعلق وتعلق ذلك بالسند من وجه بعيد لانه لا يشتمل على اللفظ النبوي اما المسألة الثانية فهي بيان حكم رواية الحديث بالمعنى وهو عدم الجواز الا لعالم بما تحيل المعاني - [00:34:59](#)

عدم الجواز الا لعالم بما تحيل المعاني ثم استطرده المصنف فذكر ان خفاء معنى المتن اثمر علمين من علوم الحديث هما غريب الحديث ومشكل الحديث فالفرق بينهما ان غريب الحديث - [00:35:23](#)

هو ما خفي فيه معنى اللفظ لكونه مستعملا بقلة ما خفي فيه معنى اللفظ لكونه مستعملا بقلة ومشكل الحديث هو ما خفي فيه معنى اللفظ لدقة مدلوله ما خفي فيه معنى اللفظ لدقة مدلوله. افاده المصنف بالشرح - [00:35:45](#)

ودقة المدلول هي خفاء معناه المقصود في الدلالة على المطلوب ودقة المدلول هي خفاء معناه المقصود في الدلالة على المطلوب والفرق بين مختلف الحديث المتقدم ذكره المتقدم ذكره ومشكله ومشكله - [00:36:12](#)

ان النظر في مختلف الحديث واقع بين ايش الاحاديث المتوهم تعارضها ان النظر في مختلف الحديث واقع بين الاحاديث المتوهم تعارضها اما في مشكل الحديث فالنظر الى خفاء معنى الحديث دون اعتبار التعارض - [00:36:37](#)

اما في مشكل الحديث فالنظر فيه الى خفاء معنى الحديث دون اعتبار التعارض فاذا اراد احد ان يصنف في مختلف الحديث فلا بد ان تكون الاحاديث مما يتوهم تعارضها فيأتي بحديث ويقابله - [00:37:03](#)

بحديث واما في المشكل فانما يلزم خفاء المعنى ولا يلزم وجود المعارض والثامن من اسماء الطعن من اسباب الطعن جهالة الراوي وهي عدم العلم بالراوي او بحاله عدم الرأى العلمي بالراوي او بحاله - [00:37:24](#)

وذكر المصنف ان اسباب الجهالة ثلاثة ان اسباب الجهالة ثلاثة اولها كثرة نعوت الراوي كثرة نعوت الراوي اي القابه فيذكر بغير ما اشتهر به تدريسا فيذكر بغير ما اشتهر به تدريسا - [00:37:49](#)

لغرض ما وصنفوا لتمييز رواته نوعا من علوم الحديث هو الموضح والثاني قلة رواية الراوي قلة رواية الراوي فلا يكثر الاخذ عنه وصنفوا لتمييز رواته نوعا من انواع علوم الحديث وهو الوجدان - [00:38:15](#)

وثالثها ترك تسمية الراوي اختصارا ترك تسمية الراوي اختصارا وصنفوا في تمييز رواته نوعا من علوم الحديث هو المبهمات ويعلم مما ذكره المصنف ان المجهول قسمان وكل من القسمين نوعان - [00:38:43](#)

القسم الاول المجهول المبهم الذي لم يسمى وهو نوعان المجهول المبهم الذي لم يسمى وهو نوعان احدهما مبهم على التعديل احدهما مبهم على التعديل كقول عن رجل ثقة عن رجل - [00:39:09](#)

ثقة والآخر مبهم دون تعديل كقول عن رجل ولا يقبل حديث هذا ولا ذاك على الاصح والقسم الثاني المجهول العين المجهول العين الذي سمي الذي سمي وهو نوعان احدهما ما سمي وانفرد عنه واحد - [00:39:33](#)

ما سمي وانفرد عنه واحد ولم يوثق وهو مجهول العين والآخر ما سمي وروى عنه اثنان فصاعدا ما سمي وروى عنه اثنان فصاعدا ولم يوثق وهو مجهول الحال ويسمى مستورا - [00:40:01](#)

وهذا الذي ذكره المصنف من القسمة والحج وباعتبار ما استقر عليه الاصطلاح وان كان يوجد في كلام الحفاظ الاولين تصرف اخر غير ما ذكر والتاسع من اسباب الطعن بدعة الراوي - [00:40:27](#)

والبدعة شرعا ايش ها يا محمد احسنت ما احدث في الدين مما ليس منه بقصد التعبد ما احدث في الدين مما ليس منه بقصد التعبد هذا من اين احسنت. اي حديث - [00:40:46](#)

احسنت جزاك الله خير من حديث عائشة رضي الله عنها مرفوعا من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد متفق عليه وهو الحديث الخامس من احاديث الاربعين النووية - [00:41:15](#)

وهذا الحد كاف في بيان الحقيقة الشرعية وتجدر الناس يضربون خبط عشواء يمينة ويسرة يلتزمون حد البدعة فيقعون في حدود لا تخلو من ايراد واذا رد النظر الى المأثور عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:41:33](#)

امكن العبد ان يقف على التحقيق ولذلك فان تحقيق العلم مرده الى القرآن والسنة من اراد ان يحقق العلم فعليه بالقرآن والسنة لكن لا يظن احد انه يترشح الى ذلك بمجرد ان يفتح القرآن او يفتح صحيح البخاري - [00:41:54](#)

بل لا بد من الة تكتنفه تعينه على استنباط العلوم واستخراج ذخائر الكتاب والسنة وهذا هو المراد من العلم فان الترقى في العلم شيئا فشيئا يراد به الوصول الى فهم القرآن والسنة. فاذا فهم العبد القرآن والسنة - [00:42:17](#)

وصل الى العلم المحقق فان العلم النافع هو ما جاء في القرآن والسنة واذا اطلعت على ما في القرآن والسنة من العلم المحقق فانما عداه مع اجلال المتكلم به ليس حجة - [00:42:35](#)

على غيره فاذا وقفت على فهم في الكتاب والسنة بعد اكتمال الالة مع عدم تزييف مقالات الاولين بالهجمة الشنيعة عليها كنت محمودا لا ملوما فمثلا من المسائل التي ذكرت فيما سلف - [00:42:56](#)

اننا قلنا انه قيل ان الاية اذا جاءت في القرآن الكريم وصفت ايش البينة والمبينة والمبينة ولم توصف بالاية الكريمة وانما الذي وصف بالكريم هو القرآن كله وهو لا يقع اعتباطا في القرآن الكريم - [00:43:18](#)

ما يقع هذا الامر فقط خط عشواء وانما لمعنى فكل اية بينة في الدلالة على مقصودها وحصول الكرم هو وهو العلو والشرف والعظمة والمكانة مجتمعة باجتماع هذا القرآن بكله فهذا فهم لا يمكن ان يدفعه العاقل اذا وقف على - [00:43:45](#)

دليله فيكون قولك الاية البينة مقدما على قول الاية الكريمة مع اجلال من يستعملها كثيرا ولا نقول انها خطأ محض ولكن التعبير بما جاء في الكتاب والسنة اجل ام بما جاء في تعبير فلان وعلان - [00:44:09](#)

ما الجواب ما جاء في الكتاب والسنة مع توقير واجلال المتكلمين في مسائل الدين من علماء المسلمين رحمهم الله تعالى وهي اي البدعة على ما ذكره المصنف نوعان وهي على ما ذكره المصنف نوعان - [00:44:33](#)

اولهما بدعة بمكفر ولا يقبل حديث صاحبها الجمهور وثانيها بدعة بمفسق وقد ذكر المصنف انه يقبل حديث من لم يكن داعية في الاصح الا ان روى الا ان روى ما يقوي - [00:44:58](#)

بدعته فاخياره ان من كان مبتدعا بدعة غير مكفرة قبل حديثه بشرطين احدهما الا يكون داعية الى بدعته والاخر الا يكون فيما رواه ما يقوي تلك البدعة الا يكون فيما رواه ما يقوي تلك البدعة - [00:45:23](#)

والمختار ان من وصف ببدعة غير مكفرة يكفي في قبول روايته ما يكفي في قبول رواية غيره والمختار ان من وصف ببدعة غير مكفرة يكفي في قبول روايته ما يكفي في قبول رواية غيره وهذا اختيار جماعة من - [00:45:47](#)

المحققين من شيوخ شيوخنا العلامة عبدالرحمن ابن يحيى المعلمي واحمد شاكرا ابن محمد علي شاكرا رحمهما الله تعالى والعاشر من اسباب الطعن سوء حفظ الراوي سوء حفظ الراوي وسوء الحفظ هو رجحان خطأ الراوي على اصابته - [00:46:09](#)

او تساويهما ورجحان خطأ الراوي على اصابته او تساويهما استفيد ذلك من عبارة المصنف في شرحه ولا تسفروا عن تحقيق الفرق بين سوء الحفظ وفحش الغلط وكأن الاول حال الراوي والثاني نتيجتها - [00:46:36](#)

فسوء الحفظ حال الراوي وفحش الغلط نتيجة تلك الحال وسوء الحفظ نوعان احدهما سوء حفظ لازم للراوي سوء حفظ لازم للراوي

ويسمى حديثه اذن على قول ويسمى حديثه شادا على قول وحده الحديث الذي يرويه من وصف بسوء الحفظ - [00:47:03](#)

الحديث الذي يرويه من وصف بسوء الحفظ وهو معنى اخر من الشاد سوى الذي تقدم اولاً والاخر سوء حفظ قارئ على الراوي سوء حفظ طارئ على الراوي ويسمى الراوي الموصوف به مختلطاً - [00:47:34](#)

ويسمى الراوي الموصوف به مختلطاً. وهي حال تعتري من كان ضابطاً لمحفوظه وهي حال تعتلي من كان ضابطاً لمحفوظه ثم طراً عليه سوء الحفظ ثم طراً عليه سوء الحفظ فتغير حفظه ولم يتميز حديثه - [00:47:55](#)

فتغير حفظه ولم يتميز حديثه وصار مختلطاً وفي تحقيق الفرق بين بعض اسباب الرد بطعن غموض كما اشار اليه ملا عن القارئ في مصطلحات اهل الاثر كالفرق بين الغفلة والوهم وكذا بين فحش الغلط - [00:48:23](#)

وسوء الحفظ فلما فرغ المصنف من عد اسباب الرد بسقط او طعن نبه الى ما يتقوى به اذا توبع بمعتبر من الانواع المتقدمة وهو حديث سيء الحفظ والمستور والمرسل والمدلس - [00:48:49](#)

فيصير حديثهم حسناً لا بانفراده بل بالمجموع وهو الحسن لغيره كما تقدم والمعتبر من الرواة هو من كان ضعفه خفيفاً قابلاً للاعتضاد من كان ضعفه خفيفاً قابلاً للاعتضاد وما ذكره المصنف - [00:49:10](#)

بعض افراده وما ذكره المصنف في قوله سيء الحفظ والمستور والمرسل والمدلس بعض افراده نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله ثم الاسناد اما ان ينتهي الى النبي صلى الله عليه وسلم تصريحاً او حكماً من قوله او فعله او تقريره او الى الصحابي كذلك. وهو من لقي النبي - [00:49:38](#)

صلى الله عليه وسلم مؤمناً به ومات على الاسلام ولو تخللت ردة في الاصح او الى التابعي وهو من لقيت وهو من لقي الصحابي كذلك. فالاول المرفوع والثاني الموقوف والثالث المقطوع ومن دون التابعي فيه مثله. ويقال - [00:50:01](#)

للاخيرين الاثر والمسند مرفوع صحابي بسند ظاهره الاتصال ذكر المصنف رحمه الله هنا اقسام الحديث باعتبار لا لمن يضاف اليه اقسام الحديث باعتبار من يضاف اليه وانه ثلاثة اقسام اولها المرفوع - [00:50:16](#)

وهو ما ينتهي فيه الاسناد الى النبي صلى الله عليه وسلم تصريحاً او حكماً من قوله او فعله او تقريره وبعبارة الخص هو ما اضيف الى النبي صلى الله عليه وسلم - [00:50:37](#)

من قول او فعل او تقرير او وصف ما اضيف الى النبي صلى الله عليه وسلم من قول او فعل او تقرير او وصف وقيد ما اضيف اغنى عن قيد تصريح او حكماً - [00:51:00](#)

واحتيج الى زيادة او وصف تنميماً لحقيقة الواقع تنميماً لحقيقته في الواقع فان الوصف النبوي داخل في المرفوع والمرفوع نوعان احدهما مرفوع مسند مرفوع مسند وهو مرفوع صحابي بسند ظاهره الاتصال - [00:51:18](#)

مرفوع صحابي بسند ظاهره الاتصال فيشمل المتصل حقيقة وما ظاهره الاتصال وفيه انقطاع خفي وما فيه وما ظاهره الاتصال وفيه انقطاع خفي وهو المد وهو المدلس والمرسل الخفي فيشمل المتصل حقيقة وما ظاهره الاتصال وفيه انقطاع خفي وهو المدلس والمرسل الخفي - [00:51:45](#)

والاخر مرفوع غير مسند وهو مرفوع صحابي بسند منقطع مرفوع صحابي بسند منقطع فيشمل مرفوع التابعي فمن دونه ومرفوع صحابي بسند ظاهره بسند ظاهره الانقطاع وثانيها الموقوف وهو ما ينتهي فيه الاسناد الى الصحابي - [00:52:15](#)

تصريحاً او حكماً من قوله او فعله او تقريره وبعبارة الخص هو ما اضيف الى الصحابي من قول او فعل او تقرير او وصف ما اضيف من الصحابي من قول او فعل او تقرير او وصف - [00:52:47](#)

وعرف الصحابي بانه من لقي النبي صلى الله عليه وسلم مؤمناً به ومات على الاسلام ولو تخللت ردة في الاصح وقوله ولو تخللت ردة في الاصح حكم زائد عن الحقيقة - [00:53:12](#)

فحقيقة الصحابي من لقي النبي صلى الله عليه وسلم مؤمناً به ومات على الاسلام من لقي النبي صلى الله عليه وسلم مؤمناً به ومات على الاسلام وثالثها المقطوع وهو ما ينتهي فيه الاسناد الى التابعين - [00:53:31](#)

ما ينتهي فيه الاسناد الى التابعي تصريحاً او حكماً من قوله او فعله او تقريره من قوله او فعله او تقليده وبعبارة الخص ما اضيف الى التابعي من قول او فعل او تقليد او وصف - [00:53:52](#)

وعرف التابعية بقوله وهو من لقي الصحابي كذلك والاشارة فيه متعلقة بالقي وما ذكر معه الا قيد الايمان فذلك خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم ذكره المصنف في الشرح فيكون التابعي على ما هو الاصح عنده من لقي الصحابي - [00:54:15](#)

ولو غير مؤمن بالنبي صلى الله عليه وسلم ومات على الاسلام من لقي الصحابي ولو غير مؤمن بالنبي صلى الله عليه وسلم ومات على الاسلام ولو تخللت ردة جزم به الحلبي رحمه الله تعالى - [00:54:40](#)

في قفو الاثر خلافا لما يوهمه كلام المصنف والحلي رحمه الله من علماء الاحناف وله مختصر لطيف في مصطلح الاحاديث وسبق ان ذكرت لكم انه يوجد في الانهار ما لا يوجد - [00:55:02](#)

بالبحار فهذه الفائدة في الجزم بحقيقة ذلك ذكرها هو رحمه الله تعالى وعلى ما ذكرنا انفا من قول المصنف ولو تخللت ردة في الاصح انها حكم لا تعلق له بالحقيقة يكون التابعي من لقي الصحابي ومات على الاسلام - [00:55:21](#)

يكون التابعي من لقي الصحابي ومات على الاسلام وقول المصنف ومن دون التابعي فيه مثله يعني ان ما اضيف الى ما دون التابع يسمى مقطوعاً ان ما اضيف الى من دون التابعي يسمى مقطوعاً - [00:55:44](#)

ولم يدخله في تعريف المقطوع لان الغالب حصر المرويات فيما اضيف الى النبي صلى الله عليه وسلم او الصحابة او التابعين وتقل الرواية عن من دونهم فلقلة دوران الرواية عن من دونهم استغني عن ادراجها في الحد - [00:56:05](#)

فتجعل مرويات من دون التابعي من المقطوع الحاقاً فليست منه حقيقة بل ملحقة به وتابعة له ولجل الندة لم تدخل في حده فيكون المقطوع باعتبار الاصلة والتبعية نوعان فيكون المقطوع باعتبار الاصلة والتبعية نوعان احدهما - [00:56:27](#)

المقطوع الاصيل المقطوع الاصيل وهو ما اضيف الى التابعي من قول او فعل او تقرير او وصف ما اضيف الى التابعي من قول او فعل او تقليل او وصف. والآخر المقطوع التابع - [00:56:55](#)

المقطوع التابع وهو ما اضيف الى من دون التابعين ما اضيف الى من دون التابع من قول او فعل او تقرير او وصف ويقال للمقطوع والموقوف الاثر ولا يسمى المرفوع عند المصنف - [00:57:18](#)

اثراً ومن اهل الحديث من يسمي المرفوع والموقوف والمقطوعة كلها اثراً فيطلقون الاثر بمعنى الخبر العام عن النبي صلى الله عليه وسلم وعنونه كما جرى عليه جماعة سمو كتبهم بذلك - [00:57:39](#)

منهم الطحاوي وابو بكر البيهقي نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله فان قل عدده فاما ان ينتهي الى النبي صلى الله عليه وسلم والى امام ذي صفة علياً كشعبة - [00:58:00](#)

فالاول العلو المطلق والثاني النسبي وفيه الموافقة وهي الوصول الى شيخ احد المصنفين من غير طريقه. وفيه البذل وهو الوصول الى شيخ شيخه كذلك وفيه المساواة وهي استواء عدد الاسناد من الراوي الى اخره مع اسناد احد المصنفين. وفيه المصافحة وهي الاستواء مع تلميذ ذلك المصنف - [00:58:17](#)

قابلوا العلو باقسامه النزول. تقدم ان السند هو سلسلة الرواة التي تنتهي الى المتن وهذه السلسلة يقل عددها ويكثر ووقع التمييز بين القلة والكثرة عند اهل الفن باسم العلو والنزول - [00:58:37](#)

فالسند العالي هو السند الذي قل عدد رواته هو السند الذي قل عدد رواته الى النبي صلى الله عليه وسلم او الى امام ذي صفة علياً او الى امام ذي صفة علياً - [00:58:59](#)

والسند النازل هو السند الذي كثر فيه الذي كثر عدد رواته هو السند الذي كثر عدد رواته الى النبي صلى الله عليه وسلم او الى امام ذي بصفة علياً وكل منهما نوعان - [00:59:22](#)

مطلق ونسبي كل منهما نوعان مطلق ونسبي فالسند العالي مطلقاً هو الذي قل عدد رواته الى النبي صلى الله عليه وسلم والسند العالي نسبياً هو الذي قل عدد رواته الى امام ذي صفة علياً - [00:59:43](#)

والسند النازل مطلقا هو الذي كثر عدد رواته الى النبي صلى الله عليه وسلم والسند النازل نسبيا هو الذي كثر عدد رواته الى امام ذي صفة عليا واضح العلو والنزول - [01:00:10](#)

البخاري اعلى ما عنده نعم الثلاثيات يعني بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة وانزلوا ما عنده نعم ها نعم زدها واحد تسعة انزله عنده رحمه الله تسعة والعلو والنزول النسبيان لهما اقسام اربعة - [01:00:33](#)

وانزل ما في الكتب الستة عشري عند النسائي والعلو والنزول النسبيان لهما اقسام اربعة. هي الموافقة والبدل والمساواة والمصافحة فهذه اقسام الحديث العالي واقسام الحديث النازل فاولها الموافقة وهي الوصول الى شيخ احد المصنفين من غير طريقه - [01:01:08](#)

الوصول الى شيخ احد المصنفين من غير طريقه مثلا البخاري رحمه الله تعالى قال حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثنا الليث عن سعيد ابن ابي سعيد المقبلي عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه قال ما من نبي الا اوتي الحديث - [01:01:39](#)

شيخ البخاري هنا من عبد الله بن يوسف تنيس فاذا اسند احد الحديث نفسه ثم وصل من غير طريق البخاري الى شيخه فلم يروه من طريق البخاري عن عبد الله بن يوسف - [01:02:05](#)

بل رواه من طريق اخر كمحمد بن عوف عن عبد الله بن يوسف هذا يسمى موافقة والثاني البدل وهو الوصول الى شيخه كذلك فهو الوصول الى شيخ شيخه كذلك - [01:02:27](#)

والثالث المساواة وهي استواء عدد رواية الاسناد من الراوي الى اخره وهي استواء عدد رواية الاسناد من الراوي الى اخره مع اسناد احد المصنفين والرابع المصافحة وهي الاستواء مع تلميذ ذلك المصنف - [01:02:46](#)

وهي الاستواء مع تلميذ ذلك المصنف والمراد بالوصول ان يروي المسند حديثا بسنده من غير طريق المصنفين المشهورين ان يروي المسند حديثا بسنده من غير طريق المصنفين المشهورين فيلقاه في شيخه - [01:03:13](#)

او من فوقه على ما تقدم فيلقاه في شيخه او من فوقه على من تقدم والمراد بالمسند من نعم الذي له اسانيد يرو بها الحديث الذي له اسانيد يروي بها الحديث - [01:03:40](#)

نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله فان تشارك الراوي ومن روى عنه في السن والرقى فهو الاقران وان روى كل منهما عن الآخر فالمدبج وان روى عن من دونه فالاكابر عن الاصاغر ومنه الالباء عن الابناء وفي عكسه كثرة ومنه من روى عن ابيه عن جده. وان اشترك اثنان عن شيخ وتقدم موت احدهما - [01:04:01](#)

فهو السابق واللاحق وان روى عن اثنين متفقين الاسم ولم يتميزا فباختصاصه باحدهما يتبين المهمل ذكر المصنف رحمه الله في هذه الجملة ستة انواع من علوم الحديث يجمعها صلة الراوي بغيره من الرواة - [01:04:21](#)

صلة الراوي بغيره من الرواة وهي من اللطائف الاسنادية وهي من اللطائف الاسنادية اولها الاقران وهو ان يشترك الراوي ومن روى عنه في السن والرقى ان يشترك الراوي ومن روى عنه في السن واللقى - [01:04:43](#)

والواو هنا كما يفهم من كلام المصنف في شرحه بمعنى او وبهذا الفهم صرح تلميذه السخاوي بفتح المغيث فيكون تقدير الكلام في السن او اللقى ولعله اتى بالواو نظرا للغالب - [01:05:07](#)

انهم يتساوون في السن والرقى والا فربما يكتفى بالقي وحده قال هم الا علي قارئ وثانيها المدبج وهو ان يروي كل من الراويين المشتركين في السن او اللقى احدهما عن الآخر - [01:05:31](#)

ان يروي كل من الراويين المشتركين في السن والرقى بالسن او اللقى احدهما عن الآخر وثالثها الاكابر عن الاصاغر وهو ان يروي الراوي عن من دونه ان يروي الراوي عن من دونه - [01:05:52](#)

ومنه رواية الالباء عن الابناء ومنه رواية الالباء عن الابناء لان الاب يكون كبيرا وابنه بالنسبة اليه يكون صغيرا ورابعها الاصاغر عن الاكابر وهو عكس وهي عكس سابقها وفيها كثرة - [01:06:10](#)

لماذا لانها الاصل لانها الاصل ومنها رواية الرجل عن ابيه عن جده ومنها رواية الرجل عن ابيه عن جده وخامسها السابق واللاحق وهو

ان يشترك اثنان في الرواية عن شيخ ويتقدم موت احدهما - [01:06:33](#)

ان يشترك اثنان في الرواية عن شيخ ويتقدم موت احدهما وسادسهما المهمل وهو من سمي ولم ينسب من سمي ولم ينسب ما الفرق بينه وبين المبهم ها يا محمد والمهمل سمي ولكن لم ينسب - [01:06:59](#)

المبهم لم يسمى عن رجل واما المهمل فسمي لكن لم ينسب كقول عن حماد فان حماد في بعض الطبقات يكون اكثر من راوي وهما حماد بن سلمة ابن احمد بن سلمة ابن - [01:07:28](#)

دينار وحماد ابن زيد ابن درهم قيل للامام احمد في المفاضلة بينهما فقال ليس الدينار كدرهم رحمه الله ويريد بذلك في التمسك بالسنة والا فاحمد ابن زيد اوثق من حماد ابن سلمة في الرواية - [01:07:51](#)

ومن طرق معرفة المهمل اختصاص الراوي باحد شيوخه متفقي الاسم اختصاص الراوي باحد شيوخه متفقين الاسم فيصير فتصير روايته عن واحد اكثر من الاخر ويعرف بانه لازمه. فاذا اهمله فالاصل انه هو ذا هذا الشيخ - [01:08:13](#)

دون قرنه الاخر نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله وان جحد الشيخ مرويه جزما رد او احتمالا قبل في الاصح وفيه من حدث ونسي. ذكر المصنف رحمه الله من مسائل علوم الحديث - [01:08:40](#)

حكم المروي الذي جحد روايه فجعل له حالين اولاهما من جحد مرويه جزما من جحد مرويه جزما وحكمه رد المروي والثانية من جحد مرويه احتمالا من جحد مرويه احتمالا فيقبل على الاصح - [01:08:59](#)

ويتفرع عن هذه المسألة من حدث ونسي وهو الراوي الذي حدث بحديث ثم نسيه فصار يحدث بالحديث عن غيره عن نفسه وصار يحدث بالحديث عن غيره عن نفسه وذلك منه قبول لخبر المخبر - [01:09:30](#)

وذلك منه قبول لخبر المخبر لكنه احتاط في روايته فحدث به عن تلميذه عن نفسه فحدث به عن تلميذه عن نفسه هذولا هم اهل الحديث اهل الدين والورع القوي فهو مع جزمه بثقة تلميذه - [01:09:53](#)

حيث قبل خبره ما قال حدثني فلان وسمى شيخه رجع رواه عن تلميذه عن نفسه عن ذلك الشيخ ولذلك فان قوات الحديث اذا امعن العبد النظر باحوالهم وما كانوا عليه من متين - [01:10:19](#)

الديانة عرف قدرهم رحمهم الله تعالى ولهم على المسلمين منة عظيمة في حفظ احاديث النبي صلى الله عليه وسلم واذا قرأت سيرة احدهم حقرت نفسك مهما بلغت فانك اذا قرأت ان ابا حاتم - [01:10:44](#)

الرازي رحمه الله مشى في كتابة الحديث الف ميل بقدمه ثم ترك العد بعد ذلك عرفت انك عندما تأتي من مسافة لا تجاوز خمس مئة كيل او الف كيل انك لا تبلغ بالنسبة له شيئا - [01:11:06](#)

فهو مشى على قدمه وانت جنت على طيارة تارهة او سيارة فاخرة فالحال بيننا وبينهم عظيم ومن لطائف ما ذكره بعض اشياخنا من قراء مصر انه يسمى كتاب سير اعلام النبلا - [01:11:29](#)

قرباج النفوس والكرباج اسم الصوت العظيم فان هذا الكتاب اذا طالع المرء فيه احوال العلماء والزهاد والصلحاء والمجاهدين وغيرهم رأى ان الناس كلهم ازاء اولئك لا يكونون شيئا وكما تقدم - [01:11:53](#)

معنا في الواسطية ومن نظر الى الصحابة بعلم وانصاف علم انه ما كان ولا يكون مثلهم بعد الانبياء والمرسلين اذا كان هذا حال جمع من الصحابة رضي الله عنهم في طبقة متقدمة ثم تتالى بعدهم اناس لهم احوال عظيمة - [01:12:18](#)

ومقامات منيفة فاين حالنا مع حالهم؟ والامر كما قال ابن المبارك لا تأتين بذكرنا مع ذكرهم ليس الصحيح اذا مشى كالمقعد لكن من احب القوم؟ وتذكر احوالهم امل من الله ورجاء ان يلحقه بهم - [01:12:42](#)

وان يكون على اوصافهم وحلتهم وما كانوا عليه من التخلي من الدنيا والعزوف عنها وعدم الاغترار بها وعدم المبالاة بالناس كثرة وقلة مدحا وذما. بل امرهم كله لله وربما اذا اريدوا على شيء خافوا منه على دينهم - [01:13:04](#)

هربوا واختبوا وربما مات احدهم في اختبائه كما مات عبدالله بن زيد الجرمي ابو قلابة الشامي لما طلب الى القضاء فهرب رحمه الله تعالى وتخلى بالعريش من نواحي مصر حتى توفاه الله عز وجل - [01:13:27](#)

في قصة عظيمة ذكرها ابن حبان في كتاب الثقات وغيره اذا اطلع عليها المرء عرف الفرق بين الصادقين والمغتربين باللبسة والكراسي والدموع والدموع وغيرها وان اولئك فاتوا على خير دهم بهم. وان الاخذ منا على نفسه بالقوة لا يكاد يسير الا على حمار اعرج او - [01:13:50](#)

وكسير لكنه يرجو ان الله عز وجل يرحمه برحمته ويلحقه باولئك فنسأله سبحانه وتعالى ان يحيينا على ما حييوا عليه من الاسلام والسنة. وان يميئتنا عليها وان يلحقنا بهم في حزب لا اله - [01:14:21](#)  
الا الله نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله وان اتفق الرواة في صيغ الاداء او غيرها من الحالات فهو المسلسل ذكر المصنف رحمه الله نوعا اخر من انواع علوم الحديث هو الحديث المسلسل - [01:14:38](#)  
وهو على ما ذكره المصنف الحديث الذي اتفق رواته بصيغ الاداء او غيرها من الحالات هو الحديث الذي اتفق رواته في صيغ الاداء او غيرها من الحالات تنام احسن الله اليكم قال رحمه الله - [01:14:55](#)

وصيغ الاداء سمعته وحدثني ثم اخبرني وقرأت عليه ثم قرئ عليه وانا اسمع ثم انبأني ثم ناولني ثم شافهني ثم كتب الي ثم عن ثم معا ونحوها فالاولان لمن سمع وحده من لفظ الشيخ فان جمع فمع غيره واولها اصلحها وارفعها في الاملاء. والثالث والرابع لمن قال - [01:15:20](#)

رأى بنفسه فان جمع فهو كالخامس. والانباء بمعنى الاخبار الا في عرف المتأخرين فهو للاجازتك عنه وعنونة المعاصر محمولة على السماع الا من المدلس وقيل يشترط ثبوت لقائهما ولو مرة وهو المختار - [01:15:40](#)  
واطلقوا المشافهة في اجازة المتلفظ بها والمكاتبه في الاجازة المكتوب بها واشترطوا في صحة المناولة اقترانها بالاذن بالرواية وهي ارفع انواع الاجازة وقد اشترطوا الاذن في الوجادة والوصية بالكتاب والاعلام والا فلا عبرة بذلك. كالاجازة العامة وللمجهول وللمعدوم على الاصح في - [01:15:55](#)

جميع ذلك تذكر المصنف رحمه الله نوعا اخر من انواع علوم الحديث هو صيغ الاداء وهي الالفاظ المعبر بها عند نقل الحديث الالفاظ المعبر بها عند نقل الحديث وعدها المصنف ثمان مراتب - [01:16:15](#)  
الاولى سمعت وحدثني وهما لمن سمع وحده من لفظ الشيخ فان جمع فقال سمعنا وحدثنا فمع غيره وسمعت وسمعنا هي ارفع الصيغ في الاملاء واصلحها واسرحها والثانية اخبرني وقرأت عليه - [01:16:39](#)  
لمن قرأ بنفسه فان جمع بان قال اخبرنا وقرأنا عليه كانت كالثالثة وهي ما قرئ عليه وانا وهي قرئ عليه وانا اسمع فاذا قال الراوي اخبرنا فلان يكون بمنزلة قولي قرئ عليه وانا اسمع - [01:17:05](#)

فمثلا هذه القراءة للكتب كل واحد منكم تقع له بصيغة اخبرنا بانها قرأت على المتكلم وهو يسمع فيقول فيها اخبرنا فلان ثم يذكر بقية الاسناد كما سيأتي في محله والرابعة انبأني - [01:17:30](#)  
والانباء بمعنى الاخبار الا في عرف المتأخرين فهو للاجازة كعن والخامسة ناولني واشترطوا في صحة المناولة اقترانها بالاذن بالرواية واشترطوا في صحة المناولة اقترانها بالاذن بالرواية وهي ارفع انواع الاجازة كما ذكر المصنف - [01:17:54](#)

والسادسة شافهني واطلقوا المشافهة في الاجازة المتلفظ بها واطلقوا شافه المشافهة في الاجازة المتلفظ بها والسابعة كتب الي واطلقوا المكاتبه في الاجازة المكتوب بها والثامنة عن من احوها فقال وان - [01:18:22](#)  
ثم ذكر المصنف حكم عنونة الراوي المعاصر من حيث حملها على الاتصال او الانقطاع وتوضيحها ان الراوي المعنعن في روايته عن غيره له حالان ان الراوي المعنعن بروايته عن غيره - [01:18:52](#)

له حالان احدهما ان تكون عننته عن غير معاصر له ان تكون عننته عن غير معاصر له فروايته ايش؟ منقطعة بلا اشكال فروايته منقطعة بلا اشكال والاخرى ان تكون عننته عن معاصر له - [01:19:14](#)  
ان تكون عننته عن معاصر له فلا يخلو من احدى حالين فلا يخلو من احدى حالين الاول ان يكون مدلسا فهذا يتوقى العلماء عن عننته فهذا يتوقى العلماء عن عننته وفق مراتب ليس هذا محل بيانها - [01:19:40](#)

لكن عنعنة المدلس عندهم ربما اوجبت رد الحديث الثانية ان يكون بريئا من التدليس ان يكون بريئا من التدليس. فهذا هو الذي وقع فيه الخلاف الذي ذكره المصنف في حكمه عن عنعته - [01:20:06](#)

فهذا هو الذي وقع فيه الخلاف الذي ذكره المصنف في حكمه عن عنده فقيلا تحمل على السماع مطلقا فقيلا تحمل على السماع مطلقا وقيل يشترط ثبوت لقائهما حقيقة ولو مرة - [01:20:28](#)

فقيلا يشترط ثبوت لقائهما حقيقة ولا مرة ولو مرة او حكما باعتبار القرائن وهو المختار يشترط ثبوت لقائهما حقيقة ولو مرة او حكما باعتبار القرائن وهو المختار وش الفرق بين الحقيقة والحكم هنا - [01:20:49](#)

نعم. حكما نعم الحقيقة يعني التصريح بذلك اللقاء اما الحكم فلا يوجد تصريح لكن توجد قرائن قوية تحمل على اثبات سماعه وهذه الصيغ التي نثرها المصنف ترجع الى اصل عند اهل الحديث يسمى - [01:21:18](#)

طرق التحمل تسمى طرق التحمل وهي ثمانية اولها السماع من لفظ الشيخ السماع من لفظ الشيخ والصيغ المستعملة للتعبير عنه هي سمعت وحدثني والثاني القراءة عليه القراءة عليه وتسمى العرض - [01:21:44](#)

وتسمى العرب والصيغ المستعملة للتعبير عنها هي اخبرني وقرأت عليه وقرأ عليه وانا اسمع وكذلك انبأني عند المتقدمين والثالث الاجازة والصيغ المستعملة للتعبير عنها هي التصريح بها كان يقول اجازني فلان - [01:22:16](#)

كذا وكذا او اخبرني فلان اجازة ونحوها والمتأخرون يعبرون عنها بعن كما سلف والمتأخرون يعبرون عنها بعن كما سلف والرابع المناولة والصيغة المستعملة للتعبير عنها هي ناولني والصيغة المستعملة للتعبير عنها هي ناولني والخامسة المكاتبه - [01:22:50](#)

والصيغة المستعملة للتعبير عنها هي كتب الي والسادس الوصية والصيغة المستعملة للتعبير عنها هي اوصى الي فلان والسابع الاعلام والصيغة المستعملة للتعبير عنها هي اعلمني فلان والثامن الوجادة والصيغة المستعملة للتعبير عنها - [01:23:23](#)

هي وجدت بخط فلان اتي وجدت بخط فلان او قرأت بخط فلان او في كتاب فلان بخطه قال حدثنا فلان في كتاب فلان بخطه حدثنا فلان واشترط المحدثون الاذن في الوجادة - [01:24:02](#)

والوصية بالكتاب والاعلام اشترط المحدثون الاذن في الوجادة والوصية بالكتاب والاعلام فلا بد من زيادة واجاز لي مع صيغتها المتقدمة والاذن هنا هو الاجازة واباحة الرواية والاذن هنا هو الاجازة واباحة الرواية - [01:24:33](#)

والمراد بالوجادة ان يطلع الراوي على مروي بخط كاتب يعرفه ان يطلع الراوي على مري بخط كاتب يعرفه فيرويه عنه بهذا الطريق دون غيره فيرويه عنه بهذا الطريق دون غيره - [01:25:00](#)

والمراد بقولنا بخط كاتب يعرفه اي يعرف ذلك الخط انه خط فلان وتمييز الخطوط مهم جدا وهو من الة العلم والقضاء ومن مازج الكتب المحفوظة في خزائن المخطوطات عرف ان هذا خط فلان - [01:25:24](#)

وان هذا ان هذا خط فلان وان هذا خط فلان وان لم يثبت ذلك لانه يكون قد ميزه تمييزا صحيحا وهو مما ينتفع به في العلم والقضاء ومن الفوائد - [01:25:49](#)

التي ليست لذاتها بل ما يكون في اخرها ان العلامة شيخ شيوخنا عبدالله ابن حميد رحمه الله تعالى ابان قضائه في بريدة جاءه رجل في خصومة على ارض بصك مكتوب - [01:26:08](#)

بخط الشيخ القاضي قبله وهو الشيخ عمر ابن سليم رحمه الله تعالى وكان من العلماء الهدى الذي وممن رثاه العلامة محمد ابن ابراهيم لقوله ان المصيبة حقا فقدنا عمرا الى اخر ما قال رحمه الله تعالى - [01:26:32](#)

فاظهر له هذا الصك من القاضي السابق رحمه الله وهو عين علماء بريدة في زمانه واجل قضائهما ليثبت به حقه فامر الشيخ كاتبه بان يقرأه عليه فقرأه ثم طلب من ذي الخصومة ان ينصرف حتى يستدعيه - [01:26:55](#)

ثم امر الشيخ هذا الصك على جماعة من كتبة المحكمة ومحبي الشيخ عمر ابن ابن سليم وتلاميذه فاطبقوا كلهم على ان هذا هو خطه فواعده العلامة ابن حميد يوما للمحكمة ان يأتي - [01:27:23](#)

فلما اتى الرجل قال له اننا اطلعنا ان هذا الخط مكذوب على الشيخ عمر بن سليم فقال له الرجل هذا خط الشيخ والناس شهرهوا ان كل

من سألته قال هذا هو خطه - [01:27:52](#)

فقال له ان لم تعترف ضعفت لك العقوبة ومنعتك من الخصومة اعترف خير لك وكان رحمه الله قويا فاعترف الرجل انه ليس خطه وانه امضى ثلاث سنوات في محاكاة خط الشيخ عمر ابن سليم حتى اتقنه - [01:28:19](#)

فطبقوا كلهم على ان هذا خطة فلما اعترف الرجل وانفصلت الخصومة قيل للشافعي عبد الله وكان كفيفا لكنه كان بصير القلب كيف عرفت ان هذا الصك مكذوب فقال لان اخره - [01:28:44](#)

وكتبه الشيخ عمر بن سليم والشيخ لا يقول عن نفسه الشيخ لا يقول عن نفسه الشيخ فميزه بهذا ان هذا مكذوب لا يصح وهؤلاء هم العلماء العارفون بقدر العلم واهله - [01:29:08](#)

ومن لطائف الحكايات في هذا كي نخفف عنا وعنكم لطائف الحكايات ان طلبة جاءوا من القصيم الى حلقة الشيخ سعد بن حمد بن عتيق بعد صلاة المغرب تريدون طلب العلم - [01:29:28](#)

فحضروا مجلسه فلما صلوا العشاء خرج الشيخ من الباب الامامي الى بيته ثم خرجوا من الباب الخلفي يريدون اتباعه فوصلوه وهو يحرك بابه ليدخل فقالوا له يا شيخ يا شيخ - [01:29:45](#)

فسلم عليهم وسلموا عليه. ثم قال لهم الاخوان من خارج الرياض قالوا نعم قال انا عرفت لان ما فيه شيخ في الرياض الا عبد الله ابن عبد اللطيف هذا وهو كان عالما كبيرا وكان قاضي الرياض - [01:30:06](#)

لكن يرى ان الشيخ عبدالله بن عبد اللطيف اكبر منه سنا فهو اولى بتقديمه في العلم والمشخة فما كانوا ليطالبون لانفسهم شيئا ولا يرون لانفسهم شيئا. ولهذا عظم الانتفاع بهم - [01:30:25](#)

فينبغي ان يعرف الانسان هذا الاصل العظيم الذي به تجمع القلوب وتأثر فان جمع الناس على العالم المعظم الاكبر سنا وعلمنا بمنزلة جمعهم على ولي الامر في الحكم على ولي امر واحد في الحكم به تنتظم - [01:30:40](#)

دنياهم وجمعهم على عالم مقدم في العلم به تنتظم امور دينهم والمراد بالاعلام اخبار الراوي غيره والمراد بالاعلام مقدار الراوي غيره بان هذا سماعه او حديثه اخبار الراوي غيره بان هذا - [01:31:00](#)

تماعوفه او حديثه والمراد بالوصية بالكتاب ان يعهد الراوي بسماعه او حديثه الى غيره ان يعهد الراوي بسماعه او حديثه الى غيره عند سفره او موته عند سفره او موته - [01:31:25](#)

فان اذن للراوي فان اذن للراوي فيهن اي في الوجداء والاعلام والوصية صحت الرواية له عن شيخ والا فلا عبرة بها كالاجازة العامة لاهل العصر كان يقول اجزت لمن ادرك حياتي - [01:31:46](#)

او الاجازة بمجهود كان يكون مبهما او مهمل او الاجازة لمعدوم كان يقول اجزت لمن سيولد لفلان فكلها لا عبرة بها على الاصح في جميع ذلك على ما اختاره المصنف - [01:32:04](#)

وفيه بحث له محل اخر نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله ثم الرواة ان اتفقت اسماؤهم واسماء ابائهم فصاعدا واختلفت اشخاصهم فهو المتفق والمفترق. وان اتفقت الاسماء خطأ واختلفت نطقا فهو المؤثر - [01:32:22](#)

مختلف وان اتفقت الاسماء واختلفت الاباء او بالعكس فهو المتشابه. وكذا ان وقع ذلك الاتفاق باسم او باسم اب والاختلاف بالنسبة. ويترقب منه ومما قبله انواع منها ان يحصل الاتفاق او الاشتباه الا في حرف او حرفين. او بالتقديم والتأخير - [01:32:39](#)

ونحو ذلك ذكر المصنف رحمه الله ثلاثة انواع من انواع علوم الحديث تتعلق باتفاق اسماء الرواة واختلافها اولها المتفق والمفترق وهو ما اتفقت فيه اسماء الرواة واسماء ابائهم فصاعدا ما اتفقت - [01:32:56](#)

فيه اسماء الرواة واسماء ابائهم فصاعدا واختلفت اشخاصهم والثاني المؤتلف والمختلف وهو ما اتفقت فيه الاسماء خطأ واختلفت نطقا ما اتفقت فيه الاسماء خطأ واختلفت نطقا كعقيل وعقيل والثالث المتشابه - [01:33:21](#)

وهو ما اتفقت فيه الاسماء واختلفت الاباء ما اتفقت فيه الاسماء واختلفت الاباء او بالعكس او اتفقت فيه الاسماء واسماء الاباء

واختلفت النسبة او اتفقت فيه الاسماء واسماء الاباء واختلفت النسبة - [01:33:49](#)

بل المتشابه ثلاث صور بل المتشابه ثلاث سور الاولى ما اتفقت فيه الاسماء واختلفت الالباء ما اتفقت فيه الاسماء واختلفت الالباء  
والثانية ما اتفقت فيه الالباء واختلفت الاسماء ما اتفقت - [01:34:13](#)

فيه الالباء واختلفت الاسماء فهي عكس الاولى والثالثة ما اتفقت فيه الاسماء واسماء الالباء واختلفت النسبة ما اتفقت فيه الاسماء  
واسماء الالباء واختلفت النسبة ويترقب منه ومما قبله انواع متعددة - [01:34:38](#)

باعتبار الاتفاق والاشتباه الا في حرف او حرفين او تقديم او تأخير والصور المذكورة هي الصور المشهورة. لا الصور المحصورة

فالصور المذكورة هي الصور المشهورة لا الصور المحصورة. اي انها لا تنحصر فيها - [01:34:58](#)

وانما هي اشهر ما ذكر نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله خاتمة ومن المهم معرفة طبقات الرواة ومواردهم ووفياتهم وبلدانهم

ووفياتهم الله اليكم. ووفياتهم وبلدانهم واحوالهم تعديلا وتجريحا وجهالة - [01:35:21](#)

ومراتب الجرح واسوأها الوصف بافعالك اكتب الناس ثم دجال او وضاع او كذاب واسهلها لين او سيء الحفظ او فيه ادنى مقال

ومراتب التعديل وارفعها الوصف بافعالك اوثق الناس ثم ما تأكد بصفة او صفتين. كثقة ثقة او ثقة حافظ وادناها ما اشعر بالقرب -

[01:35:41](#)

من اسهل التجريح كشيخ وتقبل التزكية من عارف باسبابها ولو من واحد على الاصح. والجرح مقدم على التعديل ان صدر مبينا من

عارف باسبابه فان خلا عن تعديل قبل على المختار ختم المصنف رحمه الله كتابه بهذه الجملة - [01:36:00](#)

المنبهة على طائفة من المهمات التي ينبغي للمشتغل بالحديث ان يعتني بها اولها طبقات الرواة والمراد بالطبقة قوم من الرواة

يجتمعون في سن او اخذ قوم من الرواة يجتمعون في سن او اخ - [01:36:18](#)

فكل قوم اجتمعوا في اخذ او سن فهم طبقة والاخذ لقاء المشايخ وهو الاصل والسن تابع له فقد يتفاوتون فيه وللعلماء طرائق

مختلفة في عد طبقات الرواة الثانية مواليدهم اي تاريخ ولادة الراوي - [01:36:43](#)

الثالثة وفياتهم مخففة فلا يقال وفياتهم وانما وفياتهم اي تاريخ موتهم الرابعة بلدانهم التي نزلوا فيها والخامسة احوالهم اي من جهة

العدالة والتجريح والجهالة ثم ذكر المصنف اربع مسائل تتعلق بالجرح والتعديل - [01:37:11](#)

ثم ذكر المصنف اربع مسائل تتعلق بالجرح والتعدين الاولى مراتب الجرح والتعديل مراتب الجرح والتعدين واقتصر فيها على ذكر

اسوأ مراتب الجهل واسهلها واقتصر فيها على ذكر اسوأ مراتب الجرح واسهلها وما قرب من اولهما - [01:37:41](#)

وعلى ذكر ارفع مراتب التعديل وادناها وما قرب من اولهما ومراتب الجرح هي درجات ما يدل على تضعيف الراوي هي درجات ما

يدل على تضعيف الراوي ومراتب التعليل هي درجات ما يدل على تقوية الراوي - [01:38:06](#)

هي درجات ما يدل على تقوية الراوي. وهذا يشمل الالفاظ وغيرها الاشارة وتحميض الوجه ونفض اليدين واخراج اللسان واكثر

العلماء اقتصروا في مراتب الجرح والتعديل على ذكر الالفاظ فيها لانها الاصل في الجرح والتعديل - [01:38:31](#)

فهي غالب المعبر به والاشارات ما يعسر مما يعسر ضبط المراد بها يعني ربما سئل عن راو ثم نفض يده او اخرج لسانه او حمض وجهه

ما معنى حمض وجهه - [01:38:56](#)

ها يا محمد لاحمر وجهه غيب يعني جمع وجهه كهينة من يشرب او يأكل شيئا حامضا هذا تحميض الوجه المسألة الثانية ان تقبلوا

منه التزكية واللي ما اوضحت له روح اشرب ليمون يقف قدام مرآه - [01:39:17](#)

المسألة الثانية من تقبل منه التزكية والتزكية هي الوصف بالجرح والتعديل هي الوصف بالجرح او التعديل ويسمى الحاكم على الرواة

بالجرح والتعديل مزكيا اي ناقدا يصف الرواة بالجرح او التعدين - [01:39:42](#)

وتقبل التزكية من عارف باسبابها ولو من واحد على الاصح المسألة الثالثة تعارض الجرح والتعديل فذكر ان الجرح مقدم على التعديل

ان صدر مبينا باسباب مبينا من عارف باسبابه فذكر ان الجرحى مقدم على التعديل ان صدر مبينا من عارف باسبابه - [01:40:07](#)

اي صدر على وجه يبين الحامل عليه اي صدر على وجه يبين الحامل عليه. من رجل يعرف الاسباب الموجبة للجرح والتعديل من

رجل يعرف الاسباب الموجبة للجرح والتعديل. المسألة الرابعة حكم الجرح المجمل - [01:40:37](#)

حكم الجرح المجمل وهو الخالي من بيان سببه وهو الخالي من بيان سببه فذكر ان الراوي ان خلا عن التعديل قبل الجرح مجملا على المختار ان الراوي اذا ان خلا عن التعدين قبل الجرح مجملا على المختار - [01:41:00](#)

فاذا وجد فيه راو وليس فيه تعديل وكان ذلك جرح مجملا قبل الجرح لانتفاء التعديل نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله ومعرفة كلا المسمين واسماء المكنين ومن اسمه كنيته ومن اختلف في كنيته ومن كثرت كناه او نعوته - [01:41:25](#)

ومن وافقت كنيته اسم ابيه او العكس او كنيته كنية زوجته ومن نسب الى غير ابيه او الى غير ما يسبق للفهم. ومن اتفق اسمه واسم ابيه وجده او اسم - [01:41:46](#)

شيخه وشيخ شيخه فصاعدا ومن اتفق اسم شيخه والراوي عنه ومعرفة الاسماء المجردة والمفردة وكل الكنى واللقاب والانساب وتقع الى القبائل والاطوان بلادا او ضياعا او سككا او مجاورة. والى الصناعي - [01:41:56](#)

ويقع فيها الاتفاق والاشتباه كالاسماء. وقد تقع القبا ومعرفة اسباب ذلك ومعرفة الموالى من اعلى ومن اسفل بالرق او ومعرفة الاخوة والاخوات ومعرفة اداب الشيخ والطالب وسن التحمل والاداء. وصفة كتابة الحديث وعرضه وسماعه واسماعه والرحلة في - [01:42:11](#)

وتصنيفه على المسانيد او الابواب او العلل او الاطراف ومعرفة سبب الحديث وقد صنف فيه بعض شيوخ القاضي ابي يعلى بن الفراء وصنفوا في غالب هذه الانواع وهي نقل محض ظاهره تعريف مستغنية ظاهرتة - [01:42:31](#)

احسن الله اليكم وصنفوا في غالب هذه الانواع وهي نقل محض ظاهر ظاهرة التعريف مستغنية عن التمثيل وحصرها متعسر فلتراجع لها مبسوطاتها والله الموفق والهادي لا اله الا هو - [01:42:46](#)

اتم المصنف رحمه الله ختم كتابه بهذا الفصل الملحق بها المتضمن جملة من مهمات علوم الحديث فهو تابع للخاتمة جار في سياقها مما ينبغي ان يعرفه المشتغل فذكر ان من المهم معرفة المسمين - [01:43:02](#)

والكنى معرفة كنى المسمين والكنى جمع كنية وهي ما سبق باب او ام او غيرهما والمسمى هو المذكور باسمه والمسمى هو المذكور باسمه ومعرفة اسماء المكنين اي من ذكر بكنيته - [01:43:30](#)

فيحتاج الى معرفة باسمه ومعرفة ومعرفة من اسمه كنيته اي من يعرف بكنيته وهي اسمه ايضا ومعرفة من اختلف في كنيته اي في تعيينها او كثرت كناه او نعوته والمراد بالنعوت واللقاب والانساب - [01:43:52](#)

اللقاب والانساب ومعرفة من وافقت كنيته بنيتا اه من توافقت كنيته اسم ابيه او العكس او كنيته كنية زوجته ومعرفة من نسب الى غير ابيه او الى غير ما يسبق الى الفهم - [01:44:21](#)

ومعرفة من اتفق اسمه واسم ابيه وجده او اسم شيخه وشيخه وصاعد ومعرفة من اتفق اسم شيخه والراوي عنه ومعرفة الاسماء المجردة وهي الاسماء التي لا تختص بوصف تتميز به - [01:44:45](#)

وهي الاسماء التي لا تختص بوصف تتميز به ككنية او لقب بل هي باقية اعلاما دالة على اصحابها كما وضعت وهذا معنى ما ذكره ابو الحسن السندي الصغير رحمه الله في بهجة النظر - [01:45:09](#)

انها العارية عن الخصوصيات المتقدمة انها العارية عن الخصوصات المتقدمة من التوافق بالوجوه المذكورة ومن اجتهاد مسمياتها بالكنى فالاسماء المجردة هي الاسماء التي لا تختص بوصف يميزها كالكنية او اللقب - [01:45:32](#)

ومعرفة الاسماء المفردة والمراد بها الاسماء التي ينفردها صاحبها فلا يعرف من سمي من الرواتب ذلك الاسم غيره ومعرفة الكنى اي المجردة والمفردة ومعرفة الكنى اي المجردة والمفردة ذكره المصنف في شرحه - [01:45:55](#)

وعبارة المتن تضيق عنه وعبارة المتن تضيق عنه اي لا تفي بإيضاحه ولولا عبارته بالشرح لبقيت هذه الكلمة مجملة ومعرفة اللقب ما دل على رفعة المسمى موضعته ما دل على رفعة المسمى موضعته - [01:46:20](#)

ومعرفة الانساب وتقع الى ثلاثة اشياء اولها القبائل والثالث الاطوان بلادا او ضياعا او سككا او مجاورة والضياع هي الارض المغلة الارض المغلة التي يقيم فيها قوم من الناس يزرعونها ويستخرجون غلتها - [01:46:44](#)

ويكون عليها اخراج الارض المغلة التي يقيم فيها قوم من الناس يزرعونها ويستخرجون غلتها ويكون عليها خراج والسكك هي المحلات المضافة الى الطرق والازقة المحلات المضافة الى الطرق والازقة كما يقال ستة ال فلان - [01:47:13](#)

او طريق طريق ال فلان والمجاورة هي الاقامة في وطن او قبيلة هي المجاورة في وطن او قبيلة وتختص عرفا بالاقامة في احد بلدان المساجد الثلاثة وتختص عرفا بالاقامة في بلدان احد المساجد الثلاثة مكة والمدينة - [01:47:36](#)

والقدس مكة والمدينة والقدس للتعبد وتذكر بزيادتها في النسب فيقال المكي جوارا او المدني جوارا او المقدسي جوارا اذا لم يكن اهلها واقام فيها لاجل التعب. والثالث الصنائع والحرف ويقع في الانساب الاتفاق والاشتباه كالاسماء - [01:48:02](#)

وقد تقع القاب ومن المهم معرفة اسباب ذلك ومعرفة الموالي من اعلى ومن اسفل بالرق او بالحلف وفي تعبيره بالرق تجوز تسعه اللغة ولا يليق بالمختصر فان الولاء انما هو بالعتق - [01:48:31](#)

فان الولاء انما هو بالعتق لا بالرق فهو ولء عتق وليس ولء رق فانه كان رقيقا فاعتقه معتق فصار مولى له والحلف بكسر الحاء واصله المعاقدة والمعاهدة على التناصر واصله المعاقدة والمعاهدة على التناصر - [01:48:53](#)

فيكون المنسوب اليه عقد قوما فنسب اليهم حلفا وبقي وراء هذين من انواع الولاء نوع ثالث لم يذكره المصنف وهو الولاء بالاسلام وهو الولاء بالاسلام وقد اشار اليه السيوطي رحمه الله فيها وقد اشار السيوطي الى الانواع الثلاثة بقوله في الالفية - [01:49:18](#)

ولا عتاقة ولا حلف ولا عتاقة ولا احل في ولء اسلام كمثل الجعف ولء اسلام كمثل الجعفي والجعفي هو محمد بن اسماعيل البخاري صاحب الصحيح قيل له الجعفي بضم الجيم لان جده كان مجوسيا فاسلم على يد اليمان ابن اخنس الجعفي - [01:49:47](#)

فنسب الى قبيلته ولء وهذا الولاء ولء الاسلام والمولى من اعلى واسفل فيه اصطلاحان احدهما اصطلاح فقهي يذكر في كتب الفقهاء يراد به ان المولى من اعلى هو المعتق والمولى من اسفل هو المعتق - [01:50:15](#)

والثاني اصطلاح حديثي يراد فيه بالمولى من اعلى مولى القوم يراد فيه بالمولى من اعلى مولى القوم والمولى من اسفل مولى المولى والمولى من اسفل مولى المولى والذي ينبغي حمل الكلام عليه هنا - [01:50:40](#)

هو ما يدل عليه تصرف المصنفين في معرفة الرواة من علماء الحديث وهو الثاني دون الاول وبه جزم الشمني الاب بنتيجة النظر شرح نخبة الفكر والشمني الابن في العالي الرتبة - [01:51:03](#)

وعنهما المناوي باليواقيت والدرب خلافا لما ذكره غيرهم فان الواقفة على التصانيف المصنفة في تراجم الرواة تجدهم يعتدون بملاحظة هذا فمثلا من الصحابة رجل يقال له شقران الهاشمي مولاهم اي انه ليس من بني هاشم وانما كان رقيقا لهم ثم عتق فصار الولاء - [01:51:23](#)

لهم وتجد في الرواة رجلا يقال له ابو الحباب الهاشمي وليس هو منهم ولا عتيقا لهم ولكنه عتيق مولاهم فكان لهم مولى اعتق ثم صار تحت يده رقيق ثم اعتقهم - [01:51:59](#)

فشكران مولى من اعلى وابو الحباب الهاشمي مولى من اسفل لانه مولى المولى واذا غمض عليك شيء من مباحث مصطلح الحديث فانظر الى تصرف اهله في تأليفهم ثم ذكر المصنف انواعا اخرى من علوم الحديث - [01:52:22](#)

ينبغي معرفتها وهي معرفة الاخوة والاخوات ومعرفة اداب الشيخ والطالب وسن التحمل اي الاخذ من الشيوخ اي الاخذ عن الشيوخ وسن الاداء اي التحديث بمروياته وصفة كتابة الحديث وعرضه وسماعه واسماعه - [01:52:47](#)

والرحلة فيه وتصنيفه اما على المسانيد او الابواب او العلل او الاطراف ومن المهم ايضا معرفة سبب الحديث وهو سبب صدوره لا ارادي وهو سبب صدوره لا ايراده اي السبب اي السبب الذي لاجله - [01:53:10](#)

جاء الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم اي السبب الذي لاجله جاء الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم اما الايراد فانه يتعلق بما دون النبي صلى الله عليه وسلم - [01:53:33](#)

اما الايراد فانه يتعلق بما دون النبي صلى الله عليه وسلم كقولنا اورد ابو هريرة رضي الله عنه هذا الحديث دن على مروان ابن الحكم او قولنا اورد البخاري هذا الحديث ببيان كذا وكذا فهذا سبب الايراد - [01:53:51](#)

وليس سببا للصدور فلا يكون سبب الحديث بل سبب الحديث هي هو سبب الصدور فقط وقوله وقد صنف فيه بعض الشيوخ القاضي  
ابي اعلى بن الفضاء هو ابو حفص عمر ابن ابراهيم العكبري الحنبلي - [01:54:10](#)  
وابو حفص عمر ابن ابراهيم العكبري الحنبلي رحمه الله صرح به المصنف في شرحه ولعله عند تدوين هذه المقدمة وهيل عن ذكر  
اسمه وارشد اليه بذكر احد مشاهير تلاميذه وهو ابو يعلى ابن الفضاء - [01:54:29](#)  
رحمه الله وهذه الانواع كما قال المصنف غالبها قد صنف فيها وهي نقل محض اي معتمدة على النقل الخالص اي معتمدة على النقل  
الخالص فلا مدخل فيها للقياس وهذا اخر بيان - [01:54:51](#)  
كتاب معاني كتاب نخبة الفكر بما يحتمله المقام فنسأل الله علما في المهمات ومهما في المعلومات وبالله التوفيق. اكتبوا طبقة  
السماع سمع علي جميع نخبة الفكر في مصطلح اهل الاثر - [01:55:14](#)  
بقراءة غيره يكتب بقراءته صاحبنا فلان ابن فلان فتم له ذلك في مجلسين بالميعاد المثبت في محله من نسخته واجزت له  
روايته عني اجازة خاصة من معين لمعين في معين باسناد مذكور - [01:55:33](#)  
في منح المكرمات زاد الطلاب لاجازة طلاب المهمات والحمد لله رب العالمين صحيح ذلك وكتبه صالح بن عبدالله بن حمد العصيمي  
ليلة الخميس الثاني عشر من ربيع الاول سنة اربع وثلاثين بعد الاربعة مئة والالف - [01:55:57](#)  
في المسجد النبوي بمدينة الرسول صلى الله عليه وسلم وابنه الى امرين احدهما امر من الاخوان ان لا يلحقني احد لاجل قراءة الليلة  
والامر الثاني لقاؤنا غدا ان شاء الله تعالى بعد صلاة الفجر - [01:56:22](#)  
في كتاب الورقات وفق الله الجميع لما يحبه ويرضاه الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على عبده ورسوله محمد واله وصحبه  
اجمعين - [01:56:41](#)